[543] أولياء الامر.. الفلق: الشق (1)، وبرأ... أي خلق، وقيل: قلما يستعمل في غير الحيوان (2)، والنسمة - محركة - الانسان أو النفس والروح (3). والظاهر ان المراد بفلق الحبة شقها وإخراج النبات منها. وقيل: خلقها (4). وقيل: هو الشق الذي في الحب (5). وحضور الحاضر.. اما وجود من حضر للبيعة فما بعده كالتفسير له، أو تحقق البيعة - على ما قيل -، أو حضوره سبحانه وعلمه، أو حضور الوقت الذي وقته الرسول صلى ا عليه وآله للقيام بالامر. وما أخذ ا على العلماء أن لا يقاروا على كظة ظالم ولا سغب مظلوم.. كلمة ما مصدرية، والجملة (6) في محل النصب لكونها مفعولا لاخذ أو موصولة والعائد مقدر، والجملة بيان لما أخذه ا بتقدير حرف الجر أو بدل منه أو عطف بيان له. والعلماء: إما الائمة عليهم السلام أو الاعم، فيدل على وجوب الحكم بين الناس في زمان الغيبة لمن جمع الشرائط. وفي الاحتجاج (7): على أولياء الامر أن لا يقروا..

_____ (1) نص عليه في مجمع البحرين 5 / 229، وغيره. (2) صرح به في مجمع البحرين 1 / 48، وغيره. (3) قال في النهاية 5 / 49: النسمة: النفس والروح... النسمة: النفس - بالتحريك -، وراجع: الصحاح 5 / 2040، والقاموس 4 / 180، والمصباح المنير 2 / 310. (4) نسب هذا القول إلى ابن عباس والضحاك قالا: فالق الحبة.. أي خالقه.. كما حكاه عنهما في شرح النهج لابن ميثم 1 / 267. (5) قال ابن ميثم في شرح النهج 1 / 267: وهو الذي عليه جمهور المفسرين. (6) أي جملة: أن لا يقاروا على.. (7) الاحتجاج 1 / 288. _____